



# اللamarكزية السياسية في العراق جدلية بناء الثقة والاستقرار الدستوري

د. صابرين ستار جبار





## الامركزية السياسية في العراق: جدلية بناء الثقة والاستقرار الدستوري

سلسلة اصدارات مركز البيان للدراسات والخطيط / الدراسات السياسية

الاصدار / ورقة بحثية

الموضوع / السياسة الداخلية والخارجية / الحكومة والدستور والقانون

د. صابرين ستار جبار / باحثة

---

### عن المركز

مركز البيان للدراسات والخطيط مركز مستقلٌ، غيرٌ ربحيٌّ، مقره الرئيس في بغداد، مهمته الرئيسة -فضلاً عن قضايا أخرى- تقديم وجهة نظر ذات مصداقية حول قضايا السياسات العامة والخارجية التي تخص العراق بنحو خاصٍ، ومنطقة الشرق الأوسط بنحو عامٍ. ويسعى المركز إلى إجراء تحليلٍ مستقلٍّ، وإيجاد حلول عملية جائحة لقضايا معقدة تهم الحقلين السياسي والأكاديمي.

### ملحوظة:

لا تعبر الآراء الواردة في المقال بالضرورة عن اتجاهات يتبناها المركز، وإنما تعبر عن رأي كتابها.

حقوق النشر محفوظة © 2025

---

[www.bayancenter.org](http://www.bayancenter.org)

[info@bayancenter.org](mailto:info@bayancenter.org)

Since 2014



مرّ العراق منذ نشأته بتجارب حكم متباعدة، كان آخرها التحول الذي نتج عن التدخل العسكري الخارجي، والذي أسس لنظام سياسي جديد بعد عام 2003. وقد نصّ هذا النظام على أن العراق دولة اتحادية مستقلة، تبني نظام حكم جمهوري نيابي (برلماني) ديمقراطي. ومن أبرز سماته إرساء مبدأ اللامركزية السياسية، ليس بوصفه نصاً دستورياً وقانونياً فحسب، بل كممارسة فعلية في إدارة شؤون الدولة.

جاء التوجّه نحو اللامركزية السياسية استجابةً لمطالب القوى التي تصدّرت المشهد السياسي بعد عام 2003، ولا سيما القوى الكردية التي اعتبرتها مرتكزاً أساسياً لمشاركتها الفاعلة في صنع القرار. ورأت هذه القوى أن هذا النموذج للحكم يتناسب مع طبيعة البنية الاجتماعية العراقية، بما تتسم به من تعددية دينية وعرقية وقومية ومذهبية ولغوية، الأمر الذي يستلزم نظاماً قادراً على تحقيق الاستقرار السياسي، وتعزيز التلاحم الوطني، وضمان تمثيل مختلف مكونات المجتمع.

تسعى هذه الدراسة إلى تحليل مفهوم اللامركزية السياسية كما ورد في دستور جمهورية العراق لعام 2005، واستعراض آليات تطبيقه على أرض الواقع، مع بحث العوامل التي أسهمت في استقراره أو تعثره نتيجة الصراعات والخلافات السياسية. كما تتناول الدراسة سبل المعالجة التي يمكن أن تدعم ترسیخ هذا النموذج وضمان استدامته.

## أولاً: اللامركزية السياسية كمنهج للحكم

لا يوجد اتفاق موحد على تسمية اللامركزية السياسية، إذ تعدد المصطلحات المستخدمة للدلالة عليها؛ فبعض الفقهاء يطلق عليها الاتحاد المركزي أو الاتحاد الفيدرالي، فيما يستخدم آخرون مصطلح النظام الاتحادي، وهناك من يفضل تسميتها بـ اللامركزية الدستورية.

ورغم هذا التباين في التسمية والإطار المفاهيمي، إلا أن جميع هذه الآراء تتفق على أن اللامركزية السياسية تمثل أحد أساليب التنظيم الدستوري، القائم على توزيع الوظائف الحكومية أي التشريعية والتنفيذية والقضائية بين الحكومة



المركزية في العاصمة وحكومات الوحدات المكونة لها. وبذلك، تعدّ الامرکزية السياسية صورة من صور الامرکزية العامة، وأسلوباً في التنظيم يقوم على توزيع الاختصاصات والمهام بين السلطة المركزية وهیئات أخرى تتمتع باستقلال قانوني عنها.

وعند النظر فيما تقدم، نجد أن الخصائص التي تحكم الامرکزية السياسية هي النص الدستوري الذي يضع أساسها؛ فلا بد من احتواء الدستور على نص صريح ينص على الأخذ بها. فضلاً عن خاصية الازدواجية، وهي الصفة المميزة لنظام الامرکزية السياسية، إذ توجد ازدواجية في التشريعات: دستور وقوانين اتحادية، وإلى جانبها دستور وقوانين خاصة لكل دويلة. ولم يقف الأمر عند هذا الحد، بل شملت الازدواجية الهیئات كذلك، حيث توجد هیئات تشريعية وتنفيذية على مستوى الاتحاد، وأخرى على مستوى الدولة، وهي سلطات حاکمة وليس مجرد سلطات إدارية، إذ تباشر اختصاصاتها بمعزل عن السلطة المركزية، ومن دون أن تخضع لرقابتها أو إشرافها. هذا ويتولى الدستور الاتحادي تحديد الاختصاصات بين الحكومة المركزية وحكومة الدولة أو المنطقة التي تقع ضمن قواعد الامرکزية السياسية.

وبناءً على ما تقدّم، تقوم الامرکزية السياسية على مبدأين أساسيين؛ أولهما **مبدأ المشاركة**، والمقصود به مشاركة الدوليات المكونة للاتحاد المركزي في ممارسة جزء من السلطات العامة (التشريعية والتنفيذية والقضائية) على مستوى الدولة بأكملها. أما المبدأ الثاني فهو مبدأ الاستقلال الذاتي، ويعني تمنع الدوليات باستقلال في ممارسة جزء من السلطة السياسية على مستوى كل دويلة، بحيث تكون لكل منها سلطاتها الخاصة (التشريعية والتنفيذية والقضائية) التي تمارسها ضمن نطاقها الجغرافي المحدد، ووفقاً للدستور الذي يبيّن اختصاصات كل منها بدقة.

وتُعدّ الامرکزية السياسية من المحددات الرئيسة المؤثرة في شكل نظام الحكم؛ إذ إن ازدواجية السلطات الناشئة عن تطبيقها تقضي بإيجاد مواءمة دقيقة وتوازن واضح في توزيع الاختصاصات بين الحكومة المركزية وحكومات الدوليات، وفق ما تنص عليه أحكام الدستور الاتحادي، وبما يتسمق مع الفكرة القانونية المهيمنة لدى الآباء المؤسسين عند صياغة الدستور. وتتجدر الإشارة إلى وجود





مفاهيم أخرى تتشابه أو تتقاطع أو تختلف مع اللامركزية السياسية، من أبرزها اللامركزية الإدارية والحكم الذاتي.

## ثانياً: اللامركزية السياسية في دستور جمهورية العراق لسنة 2005

تبين العوامل التي تدفع الدول إلى تبني نظام اللامركزية السياسية بين داخلية وخارجية. فالعوامل الداخلية قد تمثل في وجود قواسم مشتركة كالدين أو الثقافة أو اللغة أو العادات والتقاليد، أو في الوحدة القومية التي قد تأخذ شكل تعدد الأمم والقوميات داخل الدولة. أما العوامل الخارجية، فتبرز في رغبة الدولة بمواجهة الأخطار المحدقة بها، وتعزيز قوتها العسكرية والاقتصادية.

وبناءً على ذلك، فإن هذه العوامل - سواء كانت سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية أو ثقافية أو تاريخية أو جغرافية - تختلف أهميتها من دولة إلى أخرى في تحديد مدى اعتمادها أساساً للانتقال إلى نظام اللامركزية السياسية، وكذلك في رسم آلية توزيع الاختصاصات بين الحكومة المركزية وحكومات الوحدات المكونة. وعند إسقاط ذلك على الحالة العراقية، فإن اعتماد النظام الاتحادي الفدرالي بموجب دستور عام 2005 يُعد تجسيداً للامركزية السياسية بالمفهوم الدستوري. وهنا يثور التساؤل حول مدى توافق العوامل التي أسهمت في الانتقال من نموذج الدولة البسيطة الموحدة إلى نموذج الدولة الاتحادية الفدرالية.

إن الإجابة عن هذا التساؤل تقتضي الرجوع إلى قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لعام 2004، حيث تضمنت المادة (4) منه إشارات صريحة إلى مبررات الأخذ بالشكل الاتحادي الفدرالي للدولة العراقية، أي اللامركزية السياسية. فقد نصت على أن...“: يقوم النظام الاتحادي على أساس الحقائق الجغرافية والتاريخية والفصل بين السلطات، وليس على أساس الأصل أو العرق أو الإثنية أو القومية أو المذهب.”<sup>1</sup>

1. للمزيد ينظر الرابط الإلكتروني الذي يتضمن قانون إدارة الدولة العراقية المؤقت:  
[https://constitutionnet.org/sites/default/files/iraq\\_law\\_of\\_administration\\_for\\_the\\_state\\_of\\_iraq\\_for\\_the\\_transitional\\_period\\_or\\_transitional\\_administrative\\_law.2004-2005\\_.pdf](https://constitutionnet.org/sites/default/files/iraq_law_of_administration_for_the_state_of_iraq_for_the_transitional_period_or_transitional_administrative_law.2004-2005_.pdf).



وعلى الرغم من أن النص الدستوري تضمن مبررات الأخذ باللامركزية السياسية، يبقى التساؤل قائماً: **هل تمثل اللامركزية السياسية مطلباً شعبياً وجماهيرياً؟**

إن الشكل الاتحادي للدولة العراقية، أي اللامركزية السياسية، جاء نتيجة التقاء الرغبة الكردية مع التوجه الأمريكي عند صياغة قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لعام 2004، حيث عُدّ تبني هذا النظام شرطاً أساسياً لضمانبقاء إقليم كردستان ضمن العراق. وقد جرى لاحقاً تثبيت هذا المبدأ في المادة (1) من دستور جمهورية العراق، رغم غياب الحقائق الجغرافية والتاريخية التي تفرض اعتماده، ودون عرض المسألة على استفتاء شعبي مباشر بوصفها قضية جوهرية. وفيما بعد، طالبت بعض القوى السياسية الأخرى باعتماد اللامركزية السياسية، غير أن الاستفتاء على الدستور - من الناحية الشكلية - منح موافقة شعبية على المبدأ العام، دون الخوض في تفاصيله التي تشكلت لاحقاً بفعل الممارسة السياسية.

إن ما تقدم يوجب علينا طرح عدة تساؤلات، حول ماهية الآية الدستورية التي بموجبها نظم المشرع الدستوري العراقي اللامركزية السياسية؟ وهل جاء التنظيم الدستوري متواهماً مع المبادئ العامة، هذا من جانب، ومن جانب آخر هل جاء التنظيم القانوني للأقاليم هو الآخر متفقاً مع التنظيم الدستوري؟

شكل دستور عام 2005 منعطفاً مهماً في الحياة الكردية والعراقية على حد سواء، إذ أشار إلى طبيعة الدولة، وشكل الحكم، ومساحة الحقوق والحريات الممنوحة لل العراقيين. وتوجه إلى تبني صيغة الاتحاد الفيدرالي بعد أن كانت الدولة سابقاً بسيطة. واستند هذا التحول إلى المادة الأولى من الدستور التي تنص على: «جمهورية العراق دولة اتحادية واحدة مستقلة ذات سيادة كاملة، نظام الحكم فيها جمهوري نيابي ديمقراطي»، مع التأكيد على إبقاء وحدة العراق.

يُعدّ النظام الفيدرالي منهجاً توافقياً يحتاج إليه المجتمع السياسي والاجتماعي للتخلص من الانقسامات في الدولة العراقية. كما أشارت المادة (4) إلى اللغات الرسمية المعتمدة في البلاد، مؤكدة أن اللغة العربية واللغة الكردية هما اللغتان الرسميتان للعراق.





ومن أجل الحفاظ على وحدة العراق وسلامته واستقلاله وسيادته ونظامه الديمقراطي الاتحادي، وسد الأبواب أمام أي مطالبات انفصالية من الأقاليم، تم إدراج المادة (109) التي تنص على وحدة وعدم تجزئة الأراضي العراقية، بما في ذلك إقليم كردستان.

إلى جانب ذلك، حدد الدستور مؤسسات الحكم الذاتي التشريعية والتنفيذية والقضائية في المواد (48، 65، 74، 89)، والهيئات والمجالس الاتحادية في المواد (105، 106، 107)، وكذلك كيفية توزيع الاختصاصات بين الحكومة الاتحادية وحكومة الأقاليم في المواد من (110) إلى (115). كما تضمن الدستور الآليات الدستورية لتكوين الأقاليم الجديدة في الدولة الاتحادية الناشئة.

من الناحية الاقتصادية، أشار الدستور إلى موضوع توزيع الثروات الطبيعية وإدارتها، وبخاصة النفط والغاز، باعتبارهما يشكلان أكثر من 90% من واردات العراق. لذا، يجب على الحكومة الاتحادية وحكومات الأقاليم والمحافظات المنتجة إدارة هذين المصدرين، مع مراعاة التوزيع السكاني الكلي للعراق وتحديد حصة معينة للأقاليم التي شهدت تهميشاً تنموياً في ظل النظام السابق.

وبناءً على ما تقدم، وأيًّا كانت المعالجة الدستورية، فإننا سنبحث أركان اللامركزية السياسية في ظل دستور جمهورية العراق لسنة 2005، بوصف ذلك النطاق العام الذي يحكم تفاعلات الإدارة السياسية وعملية الحكم.

## 1. التعارض القانوني وازدواجية التشريع

مع أن الدستور الاتحادي يعد الإطار القانوني الذي يضمن وجود مراكز قانونية وسياسية يتمتع كل منها بمميزات الدولة، إلا أنه يوجد إلى جانبه دستوراً خاصاً لكل دولة تؤسس بموجبه السلطات الثلاث (تشريعية وتنفيذية وقضائية)، وتبادر مهامها في نطاق تلك الدولة. على أن يبقى الدستور الاتحادي القانون الأعلى والاسمي في الدولة، لذا لا يصح أن يخالف دستورإقليم نصاً دستورياً اتحادياً، إذ يعد باطلًا كل نص يرد في دساتير الأقاليم يتعارض معه، مع الإشارة إلى أن حظر التعارض لا يقتصر على دستور الإقليم فقط، بل يتعداه إلى القوانين أيضاً، ومن ثم يتوجب على المشرع في الإقليم عدم سن قانون يتعارض مع الدستور الاتحادي، ذلك أن الازدواجية في اللامركزية السياسية لا تقتصر على مجرد وجود



الدستور الاتحادي ودساتير الأقاليم فحسب، بل يتعداه الأمر إلى وجوب وجود قوانين اتحادية وأخرى محلية تسرى في حدود الإقليم. تجدر الإشارة بهذا الصدد إلى أن المشرع الدستوري وان اقر النظر في دستورية القوانين، إلا أنه لم ينص صراحة على النظر في دستورية دساتير الأقاليم.<sup>2</sup>

فضلاً عما تقدم، فإنه في الوقت الذي أقر فيه المشرع الدستوري عدم جواز تعارض دستور الأقاليم مع الدستور الاتحادي، لم يقرر بالمقابل عدم جواز مخالفة قوانين الأقاليم للقانون الاتحادي، إذ جعل الأولوية في الصلاحيات المشتركة لقانون الإقليم في حالة الخلاف مع القانون الاتحادي. والحقيقة أن هذا الاتجاه من المشرع الدستوري يعد غير مألوف في النظم الاتحادية، فقد رجح قانون الإقليم على القانون الاتحادي في حالة الخلاف بينهما، وهذا يتعارض مع خصائص الامركزية السياسية. ولم يقتصر الأمر عند هذا الحد، بل أقر المشرع الدستوري في البند (ثانياً) من المادة (121) من الدستور، الحق لسلطة الإقليم في تعديل تطبيق القانون الاتحادي في الإقليم، في حالة وجود تناقض أو تعارض بين القانون الاتحادي وقانون الإقليم، بخصوص مسألة لا تدخل في الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية. وهذا يعد خرقاً آخر لأصول النظام الاتحادي، إذ إن الفقه الدستوري متطرق على أن التشريعات التي يصدرها برلمان الدولة لا يتعدى أثرها حدود الدولة، شريطة عدم مخالفتها للتشريعات الاتحادية، وفي حالة الخلاف بينهما تعطى الأولوية للتشريع الاتحادي.

ومما تقدم يتضح وجود إرباك وضعف في الصياغة الدستورية لنصوص دستور جمهورية العراق لعام 2005، فيما يتعلق بالمادتين (115) و(121/ثانياً) من الدستور. ولعلنا لا نبالغ في الوصف إذا قلنا إن منح العلوية لقانون الإقليم يعد من أهم المسائل التي يتوجب إعادة النظر فيها، وصياغتها بشكل يضمن علوية وسمو القانون الاتحادي على قوانين الإقليم، على أساس أن إرادة ممثلي الشعب العراقي يجب أن تسود وتعلو على إرادة بعض فئات الشعب العراقي في منطقة جغرافية محددة.

2. الدستور العراقي الدائم لعام 2005، المادة 117.





## ٢. ازدواجية الإدارة والصلاحيات

تُعد ثنائية السلطة السياسية من أهم سمات اللامركزية السياسية، حيث تنتج عن توزيع الاختصاصات الدستورية بين الحكومة الاتحادية والحكومات الإقليمية. وتمارس السلطة السياسية بفروعها الثلاث: التشريعية والتنفيذية والقضائية من قبل سلطتين هما: السلطة الاتحادية وسلطة الإقليم، إذ تختص كل منها بجزء من السلطة السياسية وفق الاختصاصات الدستورية المحددة لهما. فالسلطة الاتحادية تمارس اختصاصها على كل إقليم الدولة الاتحادية وبصورة مباشرة على جميع مواطني الدواليات دون استثناء، بخلاف السلطة الإقليمية التي تمارس اختصاصاتها داخل الإقليم.

وقد أفرد دستور جمهورية العراق لسنة 2005 الباب الثالث للسلطات الاتحادية، إذ نص في المادة (47) على أن. «تكون السلطات الاتحادية من السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، تمارس اختصاصاتها ومهماتها على أساس مبدأ الفصل بين السلطات». وبالرغم من الجهود المبذولة من المشرع الدستوري في استكمال الركن الثاني من أركان اللامركزية السياسية في دستور جمهورية العراق لعام 2005، إلا أن هذه الجهود لم تُستكمل حتى يومنا هذا، الأمر الذي يستوجب على مجلس النواب الإسراع في استكمال حلقات الثنائيّة، لا سيما ما يتعلق بتشريع قانون مجلس الاتحاد، لضمان تمثيل أكبر للأقاليم والمحافظات داخل الهيئة التشريعية.

## ٣. توزيع الاختصاصات بين السلطات

يتولى الدستور الاتحادي مهمة توزيع الاختصاصات بين الحكومة الاتحادية والحكومات المحلية أو حكومة الإقليم، متأثراً في ذلك بظروف نشأة الاتحاد ومدى رغبة أعضائه في دعم وتقوية السلطات الاتحادية أو، على العكس، في الحفاظ على الكيانات الذاتية للدواليات. وعند النظر في نصوص دستور جمهورية العراق لعام 2005، نجد أنها قد حددت اختصاصات حصرية للسلطات الاتحادية، والتي تمثل في الاختصاصات التالية:

١. المحافظة على وحدة العراق وسلامته واستقلاله وسيادته ونظامه демقراطي الاتحادي.



- .2 رسم السياسة الخارجية والتمثيل الدبلوماسي، والتفاوض بشأن المعاهدات والاتفاقيات الدولية، وسياسات الاقتراض والتوفيق عليها وإبرامها، ورسم السياسة الاقتصادية والتجارية الخارجية السيادية.
- .3 وضع سياسة الأمن الوطني وتنفيذها، بما في ذلك إنشاء قوات مسلحة وإدارتها، لتأمين حماية وضمان أمن حدود العراق والدفاع عنه.
- .4 رسم السياسة المالية والجمالية، وإصدار العملة، وتنظيم السياسة التجارية عبر حدود الأقاليم والمحافظات في العراق، ووضع الميزانية العامة للدولة، ورسم السياسة النقدية وإنشاء البنك المركزي وإدارته.
- .5 تنظيم أمور الجنسية والجنسين والإقامة وحق اللجوء السياسي.
- بالمقابل، حدد المشرع الدستوري في المادة (114) اختصاصات مشتركة بين السلطات الاتحادية وسلطات الأقاليم، والتي تمثل بالاختصاصات الآتية:-
- .1 إدارة الكمارك بالتنسيق مع حكومات الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم، وينظم ذلك بقانون.
  - .2 تنظيم مصادر الطاقة الكهربائية الرئيسة وتوزيعها.
  - .3 رسم السياسة البيئية لضمان حماية البيئة من التلوث، والمحافظة على نظافتها، بالتعاون مع الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم.
  - .4 رسم سياسات التنمية والتحطيط العام.
  - .5 رسم السياسة الصحية العامة، بالتعاون مع الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم.
  - .6 رسم السياسة التعليمية والتربيوية العامة بالتشاور مع الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم.
  - .7 رسم سياسة الموارد المائية الداخلية، وتنظيمها بما يضمن توزيعاً عادلاً لها، وينظم ذلك بقانون.

جدير بالذكر في هذا المجال، أن توزيع الاختصاصات بين الحكومة المركزية وحكومة الإقليم لم يقتصر على ما تقدم فحسب، بل تعداد الأمر إلى تحديد





المادتين (112 و113) من الدستور اختصاصات مشتركة بين الحكومة الاتحادية والاقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم.

والواقع العملي والتطبيق الفعلي لنصوص الدستوري يوضح ان الاختصاصات المشتركة فقط بين السلطات الاتحادية والاقاليم تمثل في:-

أ. تنظيم مصادر الطاقة الكهربائية الرئيسة وتوزيعها.

ب. رسم سياسات التنمية والتخطيط العام.

ج. رسم سياسة الموارد المائية الداخلية، وتنظيمها بما يضمن توزيعاً عادلاً لها، وينظم ذلك بقانون.

على الرغم من أن الدستور أوجب اصدار قانون لتنظيم إدارة الكمارك، وكذلك قانون يتعلق برسم سياسة الموارد المائية الداخلية، إلا أنه بالمقابل لم يوجب اصدار القوانين التي تنظم الاختصاصات الأخرى المنصوص عليها في المادة (114) من الدستور، وهو ما يؤشر وجود خلل في الصياغة الدستورية.

وتتجدر الإشارة، في هذا الصدد، إلى أن المادة (121/رابعاً) من الدستور نصت على حق الأقاليم والمحافظات في تأسيس مكاتب لها في السفارات والبعثات الدبلوماسية، بهدف متابعة الشؤون الثقافية والاجتماعية والإنسانية. غير أن هذا النص يتعارض مع أحكام المادة (110/أولاً) من الدستور، التي جعلت من رسم السياسة الخارجية والتمثيل الدبلوماسي، والتفاوض بشأن المعاهدات والاتفاقيات الدولية، وسياسات الاقتراض والتوقيع عليها وإبرامها، فضلاً عن رسم السياسة الاقتصادية والتجارية الخارجية ذات البعد السيادي، اختصاصات حصرية للسلطات الاتحادية.

هذا من جانب ومن جانب آخر، فإن المادة (121/خامساً) من الدستور نصت على أن تختص حكومة الإقليم بكل ما تتطلبه إدارة الإقليم وبوجه خاص إنشاء وتنظيم قوى الأمن الداخلي للإقليم كالشرطة والأمن وحرس الإقليم، وهذا يتعارض والمادة (110/ ثانياً) من الدستور التي جعلت سياسة الأمن الوطني وتنفيذها، بما في ذلك إنشاء قوات مسلحة وإدارتها من اختصاص السلطات الاتحادية.

ولا تفوتنا الإشارة هنا إلى أن المادة (126/ رابعاً) من الدستور حظرت إجراء أي تعديل على مواد الدستور من شأنه أن يتقصى من صلاحيات الأقاليم التي لا



تكون داخلة ضمن الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية، إلا بموافقة السلطة التشريعية في الإقليم المعنى، وموافقة أغلبية سكانه باستفتاء عام.

وبهذا المسلك يتضح أن هذا الحظر يعد بمثابة حظر دائم، فمن الصعوبة بمكان استحصال موافقة السلطة التشريعية في الإقليم، وأغلبية سكانه باستفتاء عام على الانتهاص من صلاحيات الإقليم، بالشكل الذي يتوجه صوب توسيع اختصاصات الأقاليم.

### **ثالثاً: الدائرة السياسية وتطبيقاتها الفعلية بعد 2003**

بعد سقوط نظام البغث في عام 2003 فتحت الآفاق لإقليم كردستان في سبيل السير لتحقيق هدفه، إذ شاركت القوى الكردستانية مع باقي قوى المعارضة للنظام السابق في العملية السياسية وكانت تهدف إلى إعادة بناء الدولة المنهارة على أساس الديموقратية والفالدرالية، وقد تضمن الدستور المؤقت 2004 في المادة (58) حلّاً لمشكلة المناطق المستقطعة من محافظات كردستان والتي تم إلحاقها قسراً بالمحافظات المجاورة، غير أنه لم يتم تنفيذ المادة (58) لا من قبل الحكومة المؤقتة (حكومة أياد علاوي) ولا من قبل الحكومة الانتقالية (حكومة إبراهيم الجعفري)، هذا وقد أقر مجلس الحكم الانتقالي في آذار/مارس 2004 والذي تضمن مواد قانونية بالفالدرالية كحقيقة سياسية في الواقع العراقي مثلما ورد في المواد (111,112,118,140) وغيرها من الموارد، وبالنظر إلى الموارد الواردة في هذا الدستور والتي أدرجت حق الكرد في الفدرالية السياسية، فقد هددت التيارات الكردية بالانسحاب من العلمية السياسية في حال تم تعطيل هذه المواد الدستورية، وهذا ما جعل رئيس الحكومة إياد علاوي لإعطاء هذه الضمانات في أكثر من مناسبة، فضلاً عن إقرار قانون اللغة الكردية كلغة رسمية ثانية للدولة العراقية وقد كان سبب تنامي المطالب الكردية هو الدعم الأمريكي، الذي عزز من حجم حضورهم السياسي.<sup>3</sup>

وكنتيجة للمرحلة الانتقالية، اتفق أعضاء مجلس الحكم الانتقالي في أول

3. للمزيد ينظر

Hawre hasan and dastan jasim, the loss disputed territories, what is next for the Kurdistan region? By link

[https://www.researchgate.net/publication/325314155\\_THE\\_LOSS\\_OF\\_DISPUTED\\_TERRITORIES\\_WHAT\\_IS\\_NEXT\\_FOR\\_THE\\_KURDISTAN\\_REGION](https://www.researchgate.net/publication/325314155_THE_LOSS_OF_DISPUTED_TERRITORIES_WHAT_IS_NEXT_FOR_THE_KURDISTAN_REGION)





اجتمع لهم على عدم المساس بصيغة حكومة إقليم كردستان الفدرالية. وقد أتيحت للقوى الكردية فرصة مهمة خلال انتخابات عام 2005 لتعزيز حضورها في الساحة السياسية العراقية، مستفيدةً من ظروف التيارات السياسية الأخرى في تلك الانتخابات. وقد مكّن ذلك الشعب الكردي من تحقيق إنجاز بارز تمثّل في إقرار فدرالية إقليم كردستان العراق، والاعتراف بحكومته وجميع أجهزته السياسية والأمنية ضمن الدستور العراقي الدائم. إلا أن عدم تنفيذ المادة (140) من الدستور، التي تعالج مشكلة الحدود والمناطق المتنازع عليها بين الحكومة الاتحادية في بغداد وإقليم كردستان، ضمن المدة المحددة (عام 2007)، أدى إلى بروز مشكلات معقدة نتيجة تصاعد الخلافات بين الطرفين. ويستوجب هذا الإشكال أن يُدرج ضمن أولويات الحكومة، نظراً لتداعياته المباشرة على العلاقة بين حكومتي الإقليم وبغداد، وما قد يتربّط عليه من ضغوط ناجمة عن طبيعة الأوضاع السياسية المعقدة التي يمر بها البلد بين الحين والآخر، وهو ما يضعف موقف الحكومة الاتحادية في نهاية المطاف.

#### رابعاً: الخلافات وأثرها على استقرار اللامركزية السياسية

رغم تمكن الأكراد من تحقيق الحكم الذاتي إلا أن الصراعات التي كانت تتصف بها علاقتهم مع الحكومة المركزية في بغداد لم يتم تجاوزها بعد، ومن أبرز الخلافات المستعصية التي ميزت هذه العلاقة نجد:

- .1. الاختلاف حول المناطق المتنازع عليها والمقصود هنا مدينة كركوك المعروفة بالموارد الطبيعية خاصة النفط حيث تمتلك ما يقارب 50% من احتياط نفط العراق وفي فترة حكم صدام أقر هذا الأخير أن كركوك كردية إلا أن النظام لا يمكن أن يتنازل لها لصالح الكرد كونها تمثل قاعدة أساسية لإعلان الدولة الكردية من ناحية مستلزمات الدولة الاقتصادية والجغرافية، لذا عمل على ترحيل الكرد المتمركزين فيها إلى الجنوب وعمل على تعريبها بسياسات ديمografية، في حين تصر الحركة القومية الكردية على ضم هذه الأخيرة إلى إقليم كردستان، وهذا ما خلق أكبر تحدي لاستقرار العلاقات بين الحكومة الاتحادية والحكومة الكردية، خاصة بعد إدراج المادة (140) من دستور 2005 التي تنص على ضرورة إجراء استفتاء عليها في حدود



2007، إلا أنه لم يتم تنفيذ هذا القرار نتيجة نقص التحفيزات، حيث أصبحت الحكومة المحلية الكردية تواجه المجموعات العرقية والتركمانية بالدعم من السلطات العراقية للعرب، في حين تدافع الدولة التركية على الأقلية التركمانية وهناك ترجيح لتطور الخلاف إلى درجة المواجهة المسلحة علماً أن نسبة الكرد الذين يتمركرون فيها تفوق نسبة التركمان والعرب حيث تبلغ نسبتهم حوالي 52%， حين تصل نسبة الأقليات الأخرى فيها إلى 48%， لذلك فإن إبقاء الأمور على حالها سيؤدي للتصادم بين الأطراف المتنافسة على المنطقة وهذا ما سيشكل تهديداً أميناً للدولة العراقية خصوصاً في حال امتداد النزاع إلى مناطق أخرى في العراق. الأمر الذي يجعل هذه المناطق ضمن حيز إدارة الضغوط والتأثير.

.2 الصراع والخلاف حول قانون الغاز والنفط بين حكومة إقليم كردستان وحكومة بغداد والذي أدى استمرار التوتر في العلاقة بين الطرفين، فبالرغم من وجود اتفاق على قانون النفط والغاز عام 2007، إلا أن الخلاف لم يزل، ما أدى إلى قيام حكومة كردستان بإصدار قانون للنفط والغاز وإبرام عقود مع كبرى الشركات العالمية رغبة فيها في التحكم في عملية تصدير النفط والاستفادة أكثر من العائدات النفطية، من جهتها عملت حكومة بغداد باتباع سياسة الضغوط الاقتصادية على إقليم كردستان وقامت بإندار شديد للشركات المتعاملة مع الإقليم، مما أدى إلى توقيف نشاط تصدير النفط من كردستان سنة 2012 لعدم التوصل إلى إبرام عقود مع شركات نفطية أجنبية.<sup>4</sup>

وبعد أن توقفت شركة الشمال الحكومية في آذار/مارس 2016، من تصدير نفط كركوك الذي يبلغ معدله 150 ألف برميل يومياً بعد أن كان يصدر عبر خط أنابيب يمتد من المناطق الكردية وصولاً إلى ميناء جيهان في تركيا، تولى إقليم كردستان أمر تصدير نفط كركوك بشكل منفرد، ولم تصدر أي شحنة لحساب شركة (سومو) من ميناء جيهان منذ منتصف عام 2015، حيث بدأ الإقليم يستقل ببيع النفط المستخرج من حقوله ومن كركوك، ولهذا حثت حكومة بغداد إقليم كردستان على

4. Dana Taib Menmy, Citing constitutional violations, Iraq rejects KRG's \$110 billion gas deals with US firms, by link:  
[https://www.newarab.com/news/baghdad-rejects-krgs-110-billion-gas-deals-us-firms?utm\\_source](https://www.newarab.com/news/baghdad-rejects-krgs-110-billion-gas-deals-us-firms?utm_source)



عقد اتفاق مبدئي بين شركة تسويق النفط الحكومية (سومو) وإقليم كردستان العراق بشأن استئناف تصدير النفط بشكل مشترك في حقول نفط كركوك.

عموماً فإن التخلص من مشكلة الصراع حول المناطق المتنازع عليها، يكمن في محاولة التوصل إلى صيغة تفاهم حول تسيير العمليات النفطية بين أربيل وبغداد لضمان نجاح اللادمركزية السياسية والإدارية في العراق.<sup>5</sup>

### 3. الخلاف الكردي مع حكومة بغداد حول قضية الموصل

في إطار الصراع حول المناطق المتنازع عليها، فإن هناك خلافاً بين الأحزاب الكردية، لاسيما الحزب الديمقراطي الكردستاني بزعامة مسعود البارزاني، وحركة التغيير الكردية، بدأ يطفى على العلاقة مع بغداد. وبينما أعلن مسعود بارزاني عام 2014، بعد احتلال داعش للموصل وتمكن قوات البيشمركة الكردية من استعادة مناطق واسعة بمساعدة أمريكية، أن الحدود الجديدة رُسمت بالدماء، رفض يوسف أحمد، رئيس برلمان كردستان آنذاك والذي ينتمي إلى حركة التغيير، هذا المنطق، وأقر بأن هذا الإشكال سيتم حلّه عن طريق الحوار بشأن المناطق المتنازع عليها.

أسهم تمدد تنظيم داعش الإرهابي بعد عام 2014 في تهديد جميع أنحاء إقليم كردستان من الناحية الأمنية، فمن الناحية الجغرافية يشكل وجود الخلايا النائمة في مناطق قريبة من الإقليم تهديدات مباشرة ومستمرة. وفي الوقت نفسه، تهدّد الأزمة الاقتصادية في كردستان جهود الإقليم في محاربة تنظيم داعش الإرهابي، إذ لم تلق قوات البيشمركة أجورها لفترات متعاقبة، كما أن حكومة إقليم كردستان غير قادرة على تحمل التكاليف المالية للحرب. وهذا ما يزيد من الأعباء المفروضة على كلٍّ من حكومة إقليم كردستان والحكومة الاتحادية في بغداد عند تقييم التحديات والتهديدات المرتبطة بالسياسات الحكومية في مجال إدارة الحكم.

من خلال ما سبق نستنتج أن فترة ما بعد عام 2003 كانت النقطة المحورية التي فتحت الآفاق للكرد في تحقيق أهدافهم وتكريس اللادمركزية السياسية، إذ أصبحوا يشكلون ثقلًا سياسياً على الساحة العراقية، وبحكم تعاونهم مع دول

5. استندت الباحثة الى التفاصيل المنشورة في التقرير عبر الرابط الإلكتروني:

<https://apnews.com/article/iraq-kurds-oil-revenues-salaries-dispute-948d0682f42f-0664ba9d6a0baca4799e>



خارجية مثل الولايات المتحدة الأمريكية، أصبحوا يؤدون دوراً محورياً في الدولة العراقية، خصوصاً بعد تأكيدهم على ضرورة التعاون في سبيل مكافحة الإرهاب، رغم كل العوائق والتواترات التي تميز علاقة حكومة إقليم كردستان بالحكومة المركزية حول قضايا اقتصادية، ونفط كركوك، أو بسبب دعوتهم إلى ترسيم حدود الإقليم وحل قضية المناطق المتنازع عليها.

#### **خامساً: الاستقرار الفعلي للأمركزية السياسية خلال الفترة 2006-2014**

منذ اعتماد الدستور العراقي في عام 2005 وبسبب طبيعة العلاقة السياسية بين الإقليم والحكومة الاتحادية زادت الموارد المالية لإقليم كردستان بشكل كبير، وأدت هذه الزيادة في الموارد المالية للإقليم إلى تنمية شاملة أسهمت في زيادة الاستقرار السياسي وتحسين الواقع الحال البشري على المستويين الاتحادي والم المحلي، هذا يرجع إلى الواقع الجديد، وعلى النحو الآتي:

**أولاً: على المستوى الاتحادي:** تعد الفترة 2006 - 2014 فترة الاستقرار السياسي بين إقليم كردستان والحكومة الاتحادية، وذلك بسبب الأحداث التالية:

- .1 سقوط نظام البعث في العراق.
- .2 اقرار الوضع القانوني لإقليم كردستان والاعتراف بفدرالية الإقليم وسلطاتها الثلاث منذ تأسيسها في 1992، ثم في الدستور العراقي لعام 2005، (-117).
- .3 تحديد الميزانية السنوية لإقليم كردستان في الموازنة العامة السنوية للحكومة الاتحادية.
- .4 الاعتراف بقوات البيشمركة كقوات حرس الإقليم في الدستور العراقي 2005.

**ثانياً: على المستوى الإقليمي:** كانت الفترة من 2006 إلى 2014، بمثابة تغيير كبير في مستوى الاستقرار السياسي في إقليم كردستان، لسياسات عدّة منها:





1. انتهاء التقسيم الجغرافي والإداري والسياسي في إقليم كردستان وتشكيل حكومة موحدة وبرلمان يمثل الإرادة الشعبية.
2. الدعم الدولي من الولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها.

أسهمت هذه التغيرات في انتهاء حرباً طويلاً من جهة، وفتحت باب واسع أمام النشاط الاقتصادي، وأدى قانون الاستثمار دوراً هاماً في جلب المستثمرين الاجنبي لإقليم كردستان، لــ أنه القانون يتعامل مع المستثمر ورأس المال كمستثمر الوطني، أدت هذه السياسة إلى تطور الهائل في استقطاب الموارد المادية، وفي غضون ثمانين سنة نفذت المشاريع الاستثمارية بمبلغ 36,826,468,145 دولار أمريكي، كل هذه التطورات جاءت بسبب الاستقرار السياسي في إقليم كردستان.

و ضمن هذه المدة تحسن مستوى التنظيم والتقنين وزيادة الموارد المالية، يمكن أن يُعزى هذا التحسن إلى ظهور معارضة برلمانية قوية، لا سيما حركة كوران، إذ تم بذل الكثير من العمل لتدوين مصادر الإيرادات الحكومية في الموازنة السنوية وإحضارها إلى الخزانة العامة، وتجلّى هذا التحسن في عدة خطوات على أساس مالي.

3. تنظيم موازنات الأحزاب وفق القانون.

## سادساً: تدهور اللامركزية السياسية خلال فترة 2014 - 2023

على عكس الفترة من 2006 إلى 2014، واجه إقليم كردستان صعوبات في تحصيل الإيرادات، ويعود ذلك إلى المشاكل الإدارية والسياسية ذات الطابع المالي بين أربيل وبغداد، والتي أدت إلى قطع موازنة إقليم كردستان. لذلك تراجعت عائدات الأقليم على المستوى الاتحادي بشكل كامل، واعتماد إقليم كردستان في هذه المرحلة أكثر على عائدات الأقليم من مصادر مختلفة كما سيتم توضيحه في النقاط الآتية:

1. استخراج الموارد المادية على مستوى الأقليم: منذ عام 2014، بدأت حكومة إقليم كردستان العراق بإرسال نفطها الخام إلى الأسواق العالمية عبر ميناء جيهان التركي وخط أنابيب العراق - تركيا على الرغم من اعتراض بغداد





تسمى هذه المرحلة من قبل بعض مسؤولين إقليم كردستان بمرحلة الاستقلال الاقتصادي عن حكومة الاتحادي، لأسباب عدّة منها:

- (1) قطع حصة ميزانية إقليم كردستان من الموازنة العامة السنوية لحكومة الاتحادية.
- (2) بدء الحرب على الإرهاب مع تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش).
- (3) انتشار وباء كوفيد - 19 وتأثيراته على الأسواق العالمية وانخفاض سعر النفط.

كشفت هذا الواقع الجديد عن المشاكل الأساسية للسياسة الاستخراجية في إقليم كردستان، لذلك اتخذت حكومة إقليم كردستان عدة خطوات جديدة إلى جانب بيع النفط في هذه المرحلة، منها تشرع قانون الإصلاح في الرواتب والمخصصات والمنح والامتيازات والتقادع في إقليم كردستان وربط جميع الرواتب والبدلات والمستحقات المالية بالنظام القياسي الحيوي (Biometry) واسترداد الديون التجارية والحكومية وتقليل النفقات التشغيلية.

أدت تلك الإصلاحات إلى دفع إقليم كردستان باتخاذ جملة من الخطوات الرامية إلى زيادة الموارد المالية، لا سيما من خلال السياسات الاستخراجية والإدارية الجديدة. وقد تم التركيز على تحسين الإدارة الضريبية، وتوسيع قاعدة الجباية، والحد من التهرب الضريبي، إلى جانب تطوير البنية التحتية للقطاعات غير النفطية مثل الزراعة والسياحة والصناعة الخفيفة.

وقد أسهمت هذه الإجراءات بشكل واضح في زيادة العائدات غير النفطية المحلية مقارنة بالسنوات السابقة، إذ بلغت نسبة الإيرادات الداخلية في عام 2021 نحو 28% من مجموع الإيرادات الحكومية. وفي عام 2022، ارتفعت هذه النسبة إلى حوالي 32%， بينما أشارت بيانات أولية لعام 2023 إلى تجاوز الإيرادات غير النفطية حاجز 1.6 تريليون دينار عراقي، أي ما يقارب 35% من إجمالي الإيرادات العامة للإقليم.





وتعد هذه الزيادة أيضاً إلى ارتفاع إيرادات الجمارك والضرائب ورسوم الخدمات الحكومية، حيث زادت الإيرادات الجمركية وحدها بنسبة تقارب 22% مقارنة بعام 2020. كما ارتفعت إيرادات الضرائب بنسبة 18%， نتيجة التوسيع في النظام الإلكتروني للجباية وتطبيق آليات رقابة مالية أكثر صرامة.<sup>6</sup>

استخراج الموارد المالية على مستوى الاتحادي: واجه إقليم كردستان صعوبات في الحصول على موارد مالية من الحكومة الاتحادية في هذه المرحلة، إذ وصل الخلاف السياسي بين أربيل وبغداد حول القضايا السياسية العالقة في هذه المرحلة (2014-2023) إلى مستوى الصراع الشديد وأثر على واقع إقليم كردستان باستخدام الوسائل والضغوط المالية من قبل الحكومة الاتحادية لأجل الوصول إلى جميع البيانات المالية واعتماد أسلوب أكثر وضوحاً في مجال إيرادات الإقليم، فضلاً عن النفقات.

كان من أهم تداعيات التوترات السياسية بين أربيل وبغداد خلال هذه الفترة قيام الحكومة الاتحادية بقطع حصة إقليم كردستان من الميزانية الاتحادية السنوية في شباط/فبراير 2014، منذ ذلك الحين، لم يتم إرسال أي مبلغ من موازنة إقليم كردستان عملياً إلى إقليم كردستان كما هو مكتوب في مشروع قانون الموازنة للسنوات المالية الاتحادية بين 2014 حتى 2023.

أسهم هذا الواقع في منع حكومة الإقليم من القيام بكثير من مهامها، إذ خُفضت أيام العمل في الدوائر الحكومية إلى ثلاثة أيام، ثم إلى يوم واحد. كما أضرت المعلمون عن العمل عدة مرات، وفي بعض الحالات بلغت فترة الغياب عن التدريس ثلاثة أشهر، خاصة في محافظة السليمانية فضلاً عن انخفاض حاد في مستوى الخدمات العامة بشكل كبير.

وفي السنوات اللاحقة، استمر هذا النمط غير المنتظم في التمويل، حيث بلغ متوسط التمويل الفعلي المرسل من بغداد إلى الإقليم بين 2015 و2020 أقل من 70% من المبالغ المخصصة نظرياً في الموازنة، وفقاً لتقديرات ديوان الرقابة المالية الاتحادي. وفي عام 2021، تم إرسال مبلغ لا يتجاوز 4.5 تريليون دينار عراقي، في حين كانت الحصة المقررة تقارب 9 تريليون دينار، أي بعجز تمويلي بلغ 50%.

6. تضمنت البيانات المتضمنة الإشارة إلى موقع رسمية منشورة على الرابط:  
[https://drawmedia.net/en/page\\_detail?smart\\_id=16989&utm\\_source](https://drawmedia.net/en/page_detail?smart_id=16989&utm_source)



وبال مقابل، كثفت حكومة إقليم كردستان جهودها لتعظيم الموارد الذاتية، خاصة في ظل التأثيرات الاقتصادية لجائحة كوفيد-19 التي بدأت بالتراجع في أواخر 2021. وقد أدى تحسن النشاط التجاري وارتفاع أسعار النفط العالمية، التي تجاوزت حاجز 85 دولاراً للبرميل في بعض أشهر عام 2022، إلى تمكين الإقليم من زيادة عوائده النفطية، والتي بلغت في عام 2022 ما يقرب من 8.2 مليار دولار، أي ما يعادل أكثر من 12 تريليون دينار عراقي.<sup>7</sup>

### **فيما يلي جدول يوضح البيانات المالية الرئيسية لإقليم كردستان بين عامي 2014 و2022**

السنة	الحصة المقررة (تريليون دينار)	الحصة المستلمة (تريليون دينار)	عوائد نفطية للإقليم (تريليون دينار)	عوائد غير نفطية (تريليون دينار)
2014	0.0	0.0	11.5	0.9
2015	8.5	5.5	8.0	1.0
2016	8.7	6.0	7.5	1.2
2017	8.9	6.1	8.2	1.3
2018	9.0	6.3	9.1	1.4
2019	9.2	6.5	9.8	1.5
2020	9.3	4.5	12.0	1.6
2021	9.5	5.8	12.5	1.8
2022	9.7	6.0	13.0	2.0

تم الاعتماد في هذا الجدول على مصادر تشمل دوريات صادرة عن وزارة الثروات الطبيعية في إقليم كردستان وبيانات شركة Deloitte، المتعاقدة لمراجعة الشفافية.

7. THE KURDISTAN REGION OF IRAQ: by link

[https://documents1.worldbank.org/curated/en/579451468305943474/pdf/958080PUB0Apri0PUBLIC09781464805486.pdf?utm\\_source](https://documents1.worldbank.org/curated/en/579451468305943474/pdf/958080PUB0Apri0PUBLIC09781464805486.pdf?utm_source)





### 3. تمكين الموارد البشرية في إقليم كردستان 2014-2023

شهدت السياسات العامة في إقليم كردستان خلال الفترة 2014-2023 توجهاً واضحاً نحو اعتماد السياسات الاجتماعية التمكينية، لاسيما فيما يتعلق بفئة النساء والشباب، باعتبارهما من الركائز الأساسية في البنية демографية والاجتماعية للإقليم. وقد هدفت هذه السياسات إلى توسيع المشاركة المجتمعية وتعزيز شرعية النظام السياسي من خلال إدماج الفئات الناشطة والمؤثرة في العملية السياسية والاجتماعية، وتنمية قنوات التواصل بين الدولة والمجتمع.

ورغم الأهمية الاستراتيجية لهذه الفئات، إلا أن محدودية القدرات الاقتصادية، إلى جانب التحديات الأمنية والسياسية التي أعقبت أحداث عام 2014، ولا سيما ظهور تنظيم داعش، أدت إلى عجز الحكومة في توفير فرص عمل كافية، خاصة في القطاع الخاص، ما تسبب في اتساع الفجوة بين الشباب والحكومة، وارتفاع مستويات الإحباط، وتعمي الاحتجاجات الشعبية والمظاهرات ضد السلطات.

وفي إطار هذه السياسات، عملت حكومة الإقليم على تأسيس مجموعة من الهياكل المؤسسية لدعم النساء والشباب، من بينها: لجنة حقوق المرأة في برلمان كردستان، والمجلس الأعلى للمرأة والتنمية، إلى جانب تعيين قاضيات لأول مرة في الجهاز القضائي. كما نص قانون انتخابات برلمان كردستان على تخصيص حصة 30% للمرأة في البرلمان والمجالس المحلية، وهي نسبة أصبحت قاعدة شبه ثابتة في بعض الأحزاب السياسية والمنظمات غير الحكومية. وفي خطوة لتمكين فئة الشباب، تم تعديل قانون الانتخابات رقم (1) لسنة 1992 لتخفيض سن الترشح إلى 25 عاماً لعضوية البرلمان ومجالس المحافظات.<sup>8</sup>

ورغم التقدم على المستوى القانوني والمؤسسي، فإن تطبيق السياسات التمكينية ما زال يواجه تحديات كبيرة على أرض الواقع، نتيجة ضعف التنفيذ وقصور آليات تفعيل الطاقات البشرية. وقد انعكس ذلك في استمرار ارتفاع معدلات البطالة بين النساء، وتفاقم العنف القائم على النوع الاجتماعي، إلى جانب زيادة معدلات هجرة الشباب إلى الخارج، مقابل تصاعد تدفق العمالة الأجنبية إلى الإقليم.

8. للمزيد ينظر قاعدة التشريعات في إقليم كردستان عن طريق الرابط:  
[/https://www.parliament.krd/arabic](https://www.parliament.krd/arabic)





وتشير هذه المؤشرات إلى وجود فجوة بين التخطيط والتطبيق، ما يستدعي إعادة النظر في السياسات التمكينية القائمة، وتبني نماذج أكثر تكاملاً وعدالة في إشراك النساء والشباب لتحقيق استقرار سياسي واجتماعي مستدام في الإقليم. وقد أسهم قرار قطع حصة الأقاليم من الموازنة الاتحادية منذ 2014، في تصاعد التوترات بين الجانبين خاصة حول تصدير النفطإقليم كردستان عبر خط الأنابيب العراقي - التركي إلى ميناء جيهان، إذ أدت السياسة العامة لإقليم كردستان المتمثلة في الحصول على الموارد المالية من خلال بيع النفط إلى مرحلة أخرى من عدم الاستقرار السياسي بين بغداد وأربيل، لأن سياسة بيع النفط خضعت لتحليلات سياسية مختلفة من كلا الجانبين، أربيل وبغداد. ويمكن فهم المنظور السياسي لطيفي العلاقة في تقييم التفاعلات القائمة بينهما، ضمن المجالات الآتية:

- .1. اعتبرت الحكومة المركزية ذلك تهريباً للنفط.
- .2. اعتبرت حكومة إقليم كردستان نفط وغاز إقليم كردستان حقاً دستورياً في ضوء الدستور والقانون.
- .3. أدت الخلافات البنوية بين الحكومة الاتحادية العراقية وحكومة إقليم كردستان، ولا سيما ما يتعلق بتوزيع الثروات الطبيعية وصلاحيات الإدارة المالية، إلى تصاعد التوترات السياسية والدستورية بين الطرفين. وقد تجلّى ذلك بوضوح في عام 2017، عندما نظمت حكومة إقليم كردستان استفتاءً شعبياً بشأن الاستقلال عن العراق، في محاولة لإعادة تعريف العلاقة الاتحادية خارج الإطار الدستوري القائم، استناداً إلى ما اعتبرته حقاً في تقرير المصير استناداً إلى مبادئ القانون الدولي.

واجهت الحكومة الاتحادية هذا التحرك الأحادي الجانب بإجراءات إدارية واقتصادية صارمة، شملت فرض حظر جوي على مطارات الإقليم، وإغلاق المنافذ الحدودية، فضلاً عن إعادة نشر القوات الاتحادية في المناطق المتنازع عليها، وعلى رأسها كركوك. وقد استندت بغداد في إجراءاتها إلى قرار المحكمة الاتحادية العليا الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر 2017، الذي قضى بعدم دستورية الاستفتاء وعده غير قانوني وغير ملزم، انطلاقاً من مبدأ وحدة أراضي الدولة العراقية المنصوص عليه في المادة (1) من الدستور العراقي لعام 2005.



وعلى المستوى الدولي، قوبل الاستفتاء برفض واسع، إذ لم تعرف به أي من الدول الفاعلة إقليمياً أو دولياً، بما فيها الولايات المتحدة، ودول الاتحاد الأوروبي، وتركيا، وإيران، باعتبار أن الخطوة تهدد وحدة العراق وسيادته، وتفتح باباً لمزيد من الانقسامات في المنطقة. كما أكدت بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (يونامي) ضرورة حل الخلافات العالقة بين أربيل وبغداد من خلال الحوار والتفاهم ضمن إطار الدستور العراقي.

#### **سابعاً: تقييم السياسات الاتحادية تجاه إقليم كردستان (2005-2014): تحليل مؤشرات الأداء والمؤثرات الاقتصادية والاجتماعية**

لقد تخلّلت الفترة الممتدة من عام 2014 وحتى منتصف عام 2005 مجموعة من الإجراءات والسياسات الاتحادية التي أثّرت بصورة مباشرة على الإقليم، بما في ذلك خصم الرواتب من موظفي الدولة والمتقاعدين (ادخار إجباري) كأداة ضغط مالي، مما أدى إلى احتقان شعبي واسع نتيجة تأخر صرف الرواتب لعدة أشهر في بعض الأحيان.

من الناحية الاجتماعية، فقد ارتفعت الاضطرابات المدنية والمظاهرات وسلمية الاحتجاجات بصورة ملحوظة؛ ففي شباط/فبراير 2005، سجلت زيادة بنسبة 13% في الأحداث الاحتجاجية مقارنة بالشهر الذي سبقه، حيث كانت المطالب الأساسية تتعلق بصرف الرواتب والتوظيف وتحسين الخدمات، تزامن ذلك مع توقف تمويل مخصصات الطلبة في الجامعات ومعاهد نتيجة التأخر المالي من بغداد، مما أثر سلباً على فئات الطلبة وأدى إلى شعور بتراجع العدالة الاجتماعية<sup>9</sup>.

سياسيًّا، تُعد انخفاض نسبة المشاركة الانتخابية في الانتخابات الاتحادية إلى 59% مقارنة بحوالي 74.5% في 2009 و75.6% في 2005، مؤشراً صارخًا على تراجع الثقة في المؤسسات الحكومية، هذا التراجع يعكس عجزاً متزايداً في تفعيل عملية الشراكة السياسية بين المركز والإقليم.

9. Kurdistan Region protests increased 13 percent in February: by link:  
[https://www.rudaw.net/english/kurdistan/030320251?utm\\_source](https://www.rudaw.net/english/kurdistan/030320251?utm_source)





اقتصادياً، يُلاحظ انكماش المشاريع الاستثمارية في الإقليم منذ عام 2014، خاصة بعد قطع صادرات النفط بدءاً من آذار/مارس 2023 إثر نزاع قضائي مع تركيا، ما أدى إلى تدمير قدرة الإقليم على تنفيذ المشاريع التنموية المتفق عليها.

في مجال الحكومة والشفافية، تزايدت مؤشرات الفساد المالي، حيث أظهرت تقارير أن تجاوز الهدر المالي في عام 2022 تجاوز 19.2 تريليون دينار عراقي (حوالي 13 مليار دولار)، ما يعكس خللاً في رقابة المال العام ومساءلة الأداء المالي.

من الناحية التشريعية والمؤسسية، شهد الإقليم تعطيل البرلمان لأكثر من عام 2015 على أثر التمديد غير القانوني لولاية رئيس الحكومة، ما أدى إلى أزمة دستورية وعزل وزراء من كتلة حركة التغيير، وبرزت الانقسامات الحزبية القديمة مجدداً. علاوة على ذلك، فقد لوحظ غياب فعاليات المساءلة البرلمانية وعدم ممارسة أدوات مثل سحب الثقة أو الاستجواب في مواجهة الوزراء أو رئيس الحكومة، مما يعكس محدودية الفعل البرلماني ورقابة الأداء.

تعبر القوى السياسية الكردية عن قلقها المتزايد من السياسات التي تنتهجها الحكومة الاتحادية تجاه إقليم كردستان، معتبرة أن هذه السياسات تسهم في ترسیخ النزعة المركزية على حساب المبادئ الدستورية للامركزية والفيدرالية التي أقرت في دستور العراق لعام 2005. وتستند هذه الرؤية إلى جملة من الممارسات التي يرى الإقليم أنها تضعف من سلطاته الدستورية، أبرزها: تعطيل تطبيق عدد من النصوص الدستورية ذات العلاقة بتوزيع السلطات والثروات، واحتكار الحكومة الاتحادية لتفسير تلك النصوص وفق أولوية تأويلية مركزية، وهو ما يؤدي إلى فرض رؤية سياسية أحادية على ترتيبات دستورية يفترض أن تكون توافقية حسب المنظور السياسي الذي يتعامل عن طريقه الإقليم مع الحكومة الاتحادية.

بالإضافة إلى ذلك، يُلاحظ أن الحكومة الاتحادية قد لجأت في عدة مراحل إلى استخدام قانون الموازنة كأداة للضغط المالي والسياسي، حيث يتم ربط إرسال حصة الإقليم المالية بشروط تفاوضية لا تستند في كثير من الأحيان إلى نصوص قانونية واضحة، بل إلى اعتبارات سياسية متغيرة تتصل بطبيعة الاتصال بالالتزامات المبرمة. كما أن المحكمة الاتحادية العليا، باعتبارها المؤسسة القضائية الأعلى في البلاد، قد اتهمت من قبل عدد من القوى الكردية بتبني تفسيرات قانونية تُكرّس



من سلطة المركز وتحفظ صلاحيات الإقليم، ما أسهم في تعميق الفجوة القانونية والدستورية بين الطرفين بسبب تناقض منظور كل من حكومة الإقليم وحكومة بغداد بخصوص الصلاحيات التي يمتلكها كل طرف في إدارة الحكم.

وفي هذا السياق، تُعد أزمة عدم الاستقرار السياسي بين بغداد وأربيل انعكاساً مباشراً لغياب المعالجة الجادة من قبل الحكومات الاتحادية المتعاقبة للقضايا العالقة بين الجانبين، وخصوصاً ما يتعلق بتوزيع الثروات النفطية، إدارة المعابر الحدودية، وصلاحيات التشريع والتنفيذ. وتفاقم هذا الوضع نتيجة التغيرات السريعة والمتكررة في تشكيلات الحكومة الاتحادية، والتي تؤدي إلى تبدل مستمر في المواقف السياسية وعدم وجود سياسة اتحادية ثابتة تجاه الإقليم، ما يضعف فرص بناء شراكة مستدامة ويغذي حالات التوتر والانقسام بين المكونات السياسية.

### ثامناً: أزمة الرواتب الأخيرة وأثرها على اللامركزية السياسية

في نهاية شهر أيار/مايو 2025، أوقفت وزارة المالية الاتحادية تحويل الرواتب الشهرية لإقليم كردستان، بسبب عدم التزام الإقليم بنقل كامل إيراداته النفطية وغير النفطية إلى بغداد، وفق ما نص عليه قانون الموازنة الاتحادية الثلاثي رقم (13) لسنة 2023. وأوضحت وزارة المالية أن سبب إصدار كتابها المرقم (14502) بتاريخ 28/5/2025 يعود إلى عدم تسليم الإقليم الإيرادات النفطية وغير النفطية إلى الحكومة الاتحادية، الأمر الذي أدى إلى تجاوز حصة الإقليم المحددة في قانون الموازنة وقرار المحكمة الاتحادية. كما أن حكومة الإقليم لم تلتزم بتوطين الرواتب وفق ما نص عليه القانون وقرار المحكمة الاتحادية. وأضافت الوزارة أن عدم التزام حكومة الإقليم بتسليم نفط الحقول لشركة «سومو»، وعدم المباشرة بتصدير النفط بعد تعديل الموازنة، تسبب بخسارة الخزينة العامة تريليونات من الدينار. وبهذا يكون الإقليم قد تجاوز الحصة البالغة (12.67%) المقررة في قانون الموازنة الاتحادية، بمبلغ قدره (13.547) تريليون دينار من إجمالي المصاروف الفعلي، وذلك وفق أحكام المادة (11/أولاً) من قانون الموازنة الاتحادية رقم (13) للسنوات (2023-2024).

<sup>10</sup> 2024-2024

10. KRG officials condemn Baghdad's treatment of Erbil, call for legal resolution on key disputes; by link [https://zoomnews.info/en/68938/?utm\\_source](https://zoomnews.info/en/68938/?utm_source)



وبحسب القوى السياسية الكردية، يُعدّ الربط القسري بين تسليم الإيرادات وحق المواطنين في الرواتب خرقاً واضحاً لمبادئ العدالة الاجتماعية، ولأحكام المواد (14، 15، 16، 30) من الدستور العراقي، التي تنص على المساواة بين العراقيين في الحقوق والواجبات، وتكافؤ الفرص، والعيش الكريم دون تمييز قائم على الانتماء القومي أو الجغرافي.

وبغية المطالبة برواتبهم، عمد موظفو الإقليم في بداية 1/6/2025 إلى التقديم بعريضة دعوى، عبر فرق قانونية مستقلة، أمام المحكمة الاتحادية العليا للطعن في القرار الاتحادي. ولم تقدم الدعوى باسم حكومة الإقليم، بل باسم موظفين مدنيين يتلقون أجورهم من خزينة الدولة الاتحادية، في إشارة واضحة إلى أن الأمر لا يتعلق بخلاف سياسي، بل بانتهاك لحق إنساني أصيل، مضمون بموجب قرارات سابقة للمحكمة ذاتها، وأبرزها القرار رقم (224/اتحادية/2023) الصادر في 21/2/2024، الذي اعتبر أن "امتناع الحكومة عن دفع الرواتب يعد خرقاً للدستور، حتى لو كان الطرف المستفيد حكومة الإقليم".

وتؤكد المراجعات والدفع المقدمة في هذه القضية أن الرواتب، بحسب مفهومها الدستوري، ليست أداة تفاوض أو وسيلة ردع، بل هي استحقاق مالي شهري يُصرف لقاء أداء وظيفة عامة.<sup>11</sup>

في الإطار ذاته، عقدت المحكمة الاتحادية جلسة حاسمة بشأن قضية رواتب الإقليم وقضايا أخرى، غير أنّ ما لم يكن في الحسبان هو انسحاب ستة من أعضائها، من بينهم ثلاثة أعضاء أصليون. ووفقاً لمصادر قضائية، جاء هذا الانسحاب احتجاجاً على ما وصف بأنه «ضغوط داخلية وربط غير قانوني بين ملف الرواتب وقضايا سيادية أخرى»، على رأسها ملف خور عبد الله، وملف النفط، والحدود. ويعكس ذلك مؤشرًا واضحاً على وجود تداخل في صلاحيات السلطات يتتجاوز حدود التعاون المشروع الذي يقرّه الدستور، الأمر الذي قد يترتب على تكراره تداعيات سياسية وخيمة.

---

11. Kurdistan workers urge Iraq's top court to order salary release from Baghdad; by link  
[https://www.rudaw.net/english/middleeast/iraq/010620253?utm\\_source](https://www.rudaw.net/english/middleeast/iraq/010620253?utm_source)





سعياً لمعالجة الأزمة المعقّدة التي تتجدد بين الحين والآخر في المشهد السياسي العراقي، ولا سيّما ما يتعلّق بالخلافات المالية بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان، بادرت القوى السياسية إلى إجراء زيارات متبادلة لتعزيز الحوار وبناء تفاهمات مشتركة. ففي شباط/فبراير 2023، عقد رئيس مجلس الوزراء، محمد شياع السوداني، اجتماعاً مع رئيس الجمهورية، عبد اللطيف رشيد، لمناقشة أزمة تأخير صرف رواتب موظفي الإقليم، والبحث عن حلول تتسق مع الدستور وقانون الموازنة. وفي نهاية عام 2023، قام رئيس مجلس النواب، محمود المشهداني، بزيارة رسمية إلى إقليم كردستان، حيث التقى بقيادات سياسية وبرلمانية كردية. وقد لاقت هذه الزيارة ترحيباً واسعاً، وعدّها المراقبون خطوة تمهدية نحو تفاهمات أكثر واقعية، تهدف إلى فصل ملف الرواتب عن التجاذبات السياسية، وتعزيز الالتزام ببنود الموازنة والدستور العراقي لعام 2005، بما يضمن العدالة والمساواة في الحقوق والواجبات بين جميع مكونات الشعب العراقي.

وفي 8 تموز/يوليو 2025، قرر مجلس الوزراء العراقي تشكيل لجنة وزارية خاصة لحل أزمة الرواتب والملف النفطي العالق بين بغداد وأربيل. وضمت اللجنة وزير التخطيط، وزيرة المالية، ووزير العدل، ووزير الصحة، ووزير التعليم العالي والبحث العلمي، من دون تحديد سقف زمني لإنهاء عملها. وفي السياق نفسه، عرض وفد من حكومة إقليم كردستان مسودة اتفاق شامل، يتضمن تسليم 300 ألف برميل من نفط الإقليم يومياً إلى الحكومة الاتحادية، إضافة إلى تحويل 90 مليار دينار من عائدات المنافذ الحدودية إلى الخزينة الاتحادية، مع التزام الحكومة الاتحادية بتوزيع المشتقات النفطية في الإقليم بأسعار مدعومة. ومع ذلك، ما زال ملف الرواتب عالقاً بسبب عدم التوصل إلى اتفاق نهائي بشأن آلية الصرف، سواء عبر منصة «حسابي» أو من خلال التوطين في المصادر التجارية.





ختاماً، إذا كانت الدوافع الجوهرية وراء تبني مبدأ الامركرمية السياسية في العراق بعد عام 2003 تتمثل في تجنب إعادة إنتاج تجربة الدولة المركزية الاستبدادية، فإن الإشكالية تكمن في الافتراض الضمني بأن وجود دستور ديمقراطي ونخب مؤسسات ذات طابع ديمقراطي سيكون كفيلاً بمنع عودة الاستبداد. غير أن التجربة العراقية كشفت عن اختلالات بنوية في بنية الامركرمية ذاتها، حيث إن إنشاء أقاليم ومحافظات لا يُعد بحد ذاته كافياً لتحقيق توزيع حقيقي للسلطة، لا سيما إذا أعادت هذه الكيانات إنتاج أنماط من المركزية داخل حدودها الجغرافية، مما يؤدي إلى تكريس أشكال جديدة من التسلط السياسي والإداري ضمن مستويات الامركرمية.

إن أزمات التنمية، مثل أزمات التوزيع والمشاركة والتغلغل والاندماج، ليست ناتجة فقط عن العلاقة المتوترة بين المركز والأطراف، وإنما تبع أيضاً من عمق الإشكاليات البنوية داخل الكيانات دون الوطنية (المحافظات والأقاليم)، التي عجزت عن تبني نموذج حكم ديمقراطي حقيقي. ويعزى ذلك إلى غياب التفاعل المؤسسي المتكامل بين مكونات النظام السياسي داخل هذه الكيانات، مما أدى إلى تغول الأحزاب السياسية وهيمنتها على مؤسسات الحكم، وحول الحكومات المحلية إلى أدوات تنفيذية تابعة.

كما أن غياب «الثابت الوطني» أو التوافق على مرجعيات وطنية عليا، سواء أكان هذا الغياب مقصوداً أم غير مقصود، قد أسهم في تشظي السلطة وتراجع دور المركز، الذي يفترض أن يتمتع برمزية سياسية وإدارية عالية كضامن لوحدة الدولة وحقوق المواطنين. وفي هذا السياق، يجب أن تستند إدارة التنوع والتنوع في المجتمع العراقي إلى فلسفة ديمقراطية تطوعية تعزز المشاركة، بدلاً من فلسفة استبدادية تُمارس الإكراه تحت شعار الحفاظ على الوحدة الوطنية.

من هذا المنطلق، تبقى الامركرمية السياسية الإطار الأنسب لإدارة التعددية المجتمعية، شريطة أن يقترن هذا النموذج بمركز ديمقراطي مدني عادل، يحترم سيادة القانون ويضمن الحقوق والحريات لجميع المواطنين دون تمييز. فالمركز الديمقراطي هو الشرط المسبق لنجاح أي نموذج لا مركزي، وهو القادر على تنظيم العلاقة مع الأقاليم والمحافظات ضمن مبادئ الحكم الرشيد.





وفيما يتعلق بالخلافات المستمرة بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان، فإن جزءاً كبيراً منها يعود إلى ضعف البنية المؤسسية للنظام السياسي في الإقليم، التي تتسم بعدم الترابط الوظيفي وغياب التفاعل المؤسسي، فضلاً عن تغول الأحزاب السياسية على صنع القرار العام. إذ تمارس الحكومة الإقليمية دوراً تنفيذياً محدوداً، بينما يتم التحكم بها من خارج المؤسسات الرسمية، مما يُضعف فاعلية نموذج اللامركزية عند تعرضه لأي أزمة مالية أو سياسية.

وقد أظهرت التجربة أن اللامركزية السياسية في الإقليم شهدت حالة من «الاستقرار المؤقت» خلال الفترة ما بين 2006 و2014، حين كانت الأحزاب السياسية تتلقى حصصاً شهرية مستقرة من الميزانية العامة، ما وفر لها موارد كافية لضمان حدّ أدنى من الاستقرار السياسي. غير أن هذا الاستقرار ظل هشاً وقابلًا للانهيار بفعل قرار مركزي واحد من الحكومة الاتحادية، في ظل غياب اتفاقات واضحة ومستقرة بشأن ملفات حساسة مثل تصدير النفط، وتمويل قوات البيشمركة، والمناطق المتنازع عليها المنصوص عليها في المادة (140) من الدستور العراقي.

ومن ثم، فإن افتقار السياسات العامة في إقليم كردستان إلى أساس تنظيمية ومالية راسخة يُعدّ عاملًا مركزيًا في إدامة حالة عدم الاستقرار السياسي، ويؤكد الحاجة إلى إعادة النظر في العلاقة بين المركز والإقليم ضمن إطار دستوري توافقي يُعيد توزيع الصلاحيات والثروات بشكل عادل ومستدام.





## التصنيفات: نحو مسار إصلاحي مستدام للأمركيزية السياسية في العراق

يمثل إصلاح الامركيزية السياسية في العراق أحد المركبات الأساسية لتحقيق استقرار النظام السياسي وضمان عدالة توزيع السلطة والموارد بين الحكومة الاتحادية والإقليم. وفي ظل استمرار الخلافات البنوية بين المركز وإقليم كردستان، فإن تجاوز هذه التحديات يتطلب جملة من الإجراءات المؤسسية والتشريعية والسياسية التي تعزز الشراكة والتوازن في إدارة الدولة، بعيداً عن منطق الهيمنة أو عدم الانسجام الذي يتنامى بسبب الخلافات المتكررة.

**أولاً:** يبرز تفعيل المواد الدستورية المعطلة بوصفه ضرورة ملحة، خصوصاً تلك المتعلقة بتقاسم الصلاحيات والموارد، وتشكيل الهيئات الدستورية ذات الطابع التنسيقي، بما يضمن التمثيل المتساوٍ لجميع المكونات. ويعزز ضمان تمثيل عادل لكافة القوى السياسية والاجتماعية عاملاً حاسماً في تعزيز الثقة المتبادلة وتفسير النصوص الدستورية بروح توافقية.

**ثانياً:** يجب صياغة تشريعات ضامنة للعدالة والشفافية في توزيع المواريثات الاتحادية، تمنع تحويلها إلى أداة للخلاف السياسي، وتعزز استقلالية القرار المالي والإداري ضمن إطار احترام مبدأ الامركيزية.

**ثالثاً:** يُعد إنشاء آليات مؤسسية دائمة للتشاور والتنسيق بين الحكومة الاتحادية والإقليم، مثل تشكيل لجنة مشتركة لمعالجة ملف الرواتب، خطوة عملية تسهم في منع تفاقم الأزمات المعيشية، وتُجنب المواطنين دفع كلفة التجاذبات السياسية.

**رابعاً:** ينبغي على القوى السياسية العراقية أن تُبدي مرونة مسؤولة تقوم على تقديم الصالح العام وحقوق المواطنين على اعتبارات الحزبية والضيقية، وذلك من خلال تعزيز الشراكة الوطنية والابتعاد عن منطق التقاطع والانغلاق.





خامساً: إن التقنيين والتأثير القانوني للظاهرة السياسية يشكلان بُعداً ضرورياً لتطوير الأداء المؤسسي، إلا أن فعاليتهما تتطلب التحرر من هيمنة الصراعات السياسية التي تؤثر سلباً على عمل المؤسسات، خلافاً لما هو سائد في النظم الديمقراطية الراسخة.

سادساً: لا بد من تصحيح المفهوم السائد بأن اللامركزية تضعف المركز، فالمعادلة الأكثر توازناً تقوم على وجود مركز قوي، ديمقراطي، عادل، يمتلك القدرة على أداء وظائفه السيادية دون المساس بحقوق الأقاليم والمحافظات في ممارسة صلاحياتها الدستورية.

سابعاً: يتعمّن الانتقال من منطق التصاريح إلى منطق التعاون المؤسسي بين مختلف مكونات الدولة، بما يعزّز من فعالية الرقابة، ويسمّم في الحد من الفساد وتحسين الخدمات العامة، ويعيد الاعتبار لدور الدولة بوصفها راعية لمصالح المواطنين.

إن معالجة اختلالات اللامركزية السياسية في العراق تتطلب فهماً عميقاً لطبيعة التحديات البنوية التي تواجه النظام السياسي، مع التركيز على بناء شراكة مستدامة بين المركز والأقاليم تقوم على أسس العدالة والشفافية، واحترام الدستور، وتعزيز المواطنة المتساوية، باعتبارها الضمانة الأساسية لوحدة الدولة وتعزيز مشروعها الديمقراطي.





لِدُولَةٍ فَاعِلَةٍ وَمَجْتَمِعٍ مُشَارِكٍ

---

[www.bayancenter.org](http://www.bayancenter.org)  
[info@bayancenter.org](mailto:info@bayancenter.org)

---